

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية العربية المتحدة إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - تنشأ قرية باسم قرية "الحرية" من بعض مكونات قرية الجعفرية مركز أبو حماد محافظة الشرقية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٣٩٤ (١٣ أغسطس سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٦٥ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يخص بالمعاملة الدينية وبتعيين الرساء الدينين وبالاديان المسموح بها في البلاد ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة مارجرجس بتلة مينا خليل تبع طحا الأعمدة مركز سمالوط محافظة المنيا على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٣٩٤ (١٣ أغسطس سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٦٣ لسنة ١٩٧٤

باعتبار بعض الجمعيات والمؤسسات الخاصة ذات صفة عامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة الصادر بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التويض في الاختصاصات ؛

قرر :

مادة ١ - تعتبر الجمعيات والمؤسسات الخاصة الآتية ذات صفة عامة :

- (١) جمعية الوفاء والأمل .
- (٢) جمعيات رعاية الطلبة بجمهورية مصر العربية .
- (٣) جمعيات رعاية أسر المجندين والشهداء والقائمين .
- (٤) جمعيات تنمية المجتمع المحلي بالقطاع الريفي والحضرى والصحرأوى بجمهورية مصر العربية .

مادة ٢ - يعوض وزير الشؤون الاجتماعية في تحديد ما تتمتع به الجمعيات والمؤسسات الخاصة المشار إليها في المادة السابقة من اختصاصات السلطة العامة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ؛

صدر برأيه الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٣٩٤ (١٣ أغسطس سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٦٤ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلي ؛

رقم الايداع بدار الكتب ١٩٧٤/٦٥